

### اتفاق دفع طويل الأجل

بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية  
المانيا الديمقراطية

إن حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية المانيا الديموقراطية  
مسترشدين بمبادئ التعايش السلمي وتحلواها الرغبة في تعميم التعاون الودي  
ويهدف تنظيم وتسهيل المدفوعات المباشرة بين البلدين على أساس  
من المساواة والمنفعة المتبادلة قد اتفقا على ما يلي :

(المادة ١)

تم المدفوعات الجارية بين الأشخاص الطبيعيين والمعترين المقيمين  
بالمانيا العربية المتحدة والأشخاص الطبيعيين والمعترين المقيمين  
بجمهورية المانيا الديموقراطية بالبنية الاستثنائية الحسابية وفقاً لنصوص  
هذا الاتفاق وطبقاً للقواعد ولوائح مراقبة النقد المعول بها في البلدين .

ولا يسرى هذا الاتفاق بالنسبة لسداد رسوم قناة السويس التي يستمر  
أداءها خارج المسابات المذكورة في المادة (٣) بعملات حرة قابلة  
للتحويل طبقاً لما تنص عليه لوائح رقابة النقد المعول بها في جمهورية  
المانيا العربية المتحدة .

(المادة ٢)

تعتبر المدفوعات التالية مدفوعات جارية :

١ - مدفوعات مقابل تسلیم البضائع بمقتضى اتفاق التجارة المعول به  
بين البلدين .

٢ - مدفوعات المصاريف الطارئة المتعلقة بتسلیم البضائع مثل :

(١) النولون

(ب) رسوم الموانئ

(ج) تكاليف اصلاحات السفن ودفعات وتمويل السفن المتداولة  
بالبضائع ذات المنشأ المحلي والبضائع المستوردة المسموح بها كلها  
سمحت به الوائح السارية .

وسوف يقتضى ذلك كله تمديلاً لاتفاقية الفرض طويل الأجل المبرم  
بالكتابين المتبادلتين في ٥ مارس سنة ١٩٦١ ، ٣٠ أغسطس سنة ١٩٦١  
وكذلك بروتوكول إنشاء الفندق الموقع في ١٢ مايو سنة ١٩٦٢ ، الأصل  
الذي نرجو اتخاذه في اجتياضنا القادم في باما كوف في نوفمبر سنة ١٩٦٥

ونفضلوا بقبول فائق الاحترام ما

١٩٦٥/٩/١٦

نائب رئيس الوزراء

السعادة والوزيرة المدنية والكونغرس

دكتور : مصطفى خليل

### قرار

بشأن اتفاق الدفع طويل الأجل والكتاب المتبادل الملحق  
به بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية  
المانيا الديموقراطية

وزير الخارجية

بعد الاطلاع على القرار الجمهوري رقم ٩٥ لسنة ١٩٦٦ الصادر بتاريخ  
٥ يناير سنة ١٩٦٦ بشأن المواقف من اتفاق الدفع طويل الأجل والكتاب  
المتبادل الملحق به الموقع في برلين بتاريخ ١٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥ بين  
حكومة جمهورية المانيا العربية المتحدة وحكومة جمهورية المانيا  
الديموقراطية ، ويسلم به من تاريخ ١١ يوليو سنة ١٩٦٦

قرار :

مادة وحيدة - ينشر في الجريدة الرسمية اتفاق الدفع طويل الأجل  
والكتاب المتبادل الملحق به الموقع في برلين بتاريخ ١٢ سبتمبر سنة ١٩٦٥  
بين حكومة جمهورية المانيا العربية المتحدة وحكومة جمهورية المانيا  
الديموقراطية ، ويسلم به من تاريخ ١١ يوليو سنة ١٩٦٦

تحريماً في أول دين الأئرة ١٢٨٦ (١٩ يوليه سنة ١٩٦٦)

محمد رياض

(المادة ٣)

تفيداً لهذا الاتفاق :

- (١) يفتح البنك المركزي المصري بالقاهرة ، بصفته نائباً عن حكومة الجمهورية العربية المتحدة بدقائقه باسم دوينش نوت بنك برلين حساباً بالجنيه الاسترليني الحسابي لا تتحسب عليه فوائد أو مصروفات ويسمى "حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية".
- (ب) يفتح دوينش نوت بنك برلين ، بصفته نائباً عن حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية ، بدقائقه باسم البنك المركزي المصري بالقاهرة ، حساباً بالجنيه الاسترليني الحسابي لا تتحسب عليه فوائد أو مصاريف ويسمى "حساب الجمهورية العربية المتحدة".

المدفوعات التي تجرى بين الأشخاص الطبيعيين والمعتدين في البلدين والمصح بها طبقاً للوائح القد الأجنبي للجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديمقراطية ، تم عن طريق فيينا بالإضافة إلى أو بالن Seymour من الحسابات المفتوحة بمقدار هذه المادة .

مثل تلك المدفوعات تعامل من كافة الوجوه معاملات المدفوعات بالسلطات المختصة بالتحويل .

(المادة ٤)

لضمان استمرار المدفوعات عن طريق الحسابين المنوه عنهما بالمادة (٢) يفتح البنك المركزي المصري بالقاهرة والدوينش نوت بنك برلين كل منها لآخر تسهيلات ائتمانية متبادلة في حدود :

٢ مليون جنيه استرليني (مليونان من الجنيهات الاسترلينية)

ويع ذلك قد اتفق على أن يسع أي من الطرفين المتعاقدين بالتجارب المؤقت عن حد المديونية ألف ذكر .

(د) مصروفات التجميع والتصميم وتصنيع البضائع وعمولات الوكلاء والترانزيت .

٣ - مدفوعات مقابل الخدمات الفنية والتجارية لطائرات البلدين ، لضمنة رسوم المبوط والمتقدرة وكذلك تكاليف تموين الطائرات المسروحة لها وفقاً للوائح السارية .

٤ - المدفوعات غير تجارية مثل :

(أ) نفقات التأمين الحكومي وغيره والمعاهد والوفود .

(ب) التسويات الدورية بين مصالح البريد والتلغراف والتلفون

(ج) أساطيل التأمين وإعادة التأمين والطالبات المتعلقة بها .

(د) نفقات السفر .

(هـ) المصروفات المتعلقة بالأسواق والمعارض ووسائل الإعلان الأخرى .

(و) مدفوعات ناتجة عن التعاون العلمي والفنى وتدريب المواطنين ووفود الخبراء .

(ز) المصروفات المتعلقة بالنشاط الاجتماعي مثل النشاط الرياضي والعروض الفنية الأخرى .

(ح) المدفوعات المتعلقة ببراءات الاختراع والعلامات التجارية والراخيص وحقوق الكاتب والحقوق المادلة .

(طـ) المصروفات القانونية والضرائب والغرامات والمصروفات الأخرى المتعلقة بها .

(ىـ) الإيرادات التي تؤول لرعايا أي من البلدين في بلد الطرف الآخر .

(كـ) منسوات المواطنين الذين يغادرون نهايـاً بلد الطرف الآخر .

(لـ) المدفوعات التي تسوى عن طريق اتفاق المدفوعات المعمول به وفقاً لنصوص اتفاقيات خاصة بين الحكومتين .

(مـ) المدفوعات الأخرى التي يتم الاتصال عليها بين السلطات المختصة في كلاً البلدين .

تحول الأرصدة القائمة في حسابات المقاومة المفتوحة بمقتضى اتفاق الدفع المبرم في ١٦ ديسمبر ١٩٦٦ إلى الحسابات المشار إليها في المادة (٣) في يوم العمل بهذا الاتفاق.

وتم تسوية أرصدة العقود القائمة التي تم إبرامها بين الأشخاص الطبيعيين أو المعنويين في الجمهورية العربية المتحدة والأشخاص الطبيعيين أو المعنويين في جمهورية ألمانيا الديمقراطية قبل العمل بهذا الاتفاق بالجهنـيات الاسترلينية الحسابية عن طريق الحسابات المبنية بالاسترلينيـة (٣).

وتم تسوية أرصدة العقود القائمة التي تم إبرامها بالجهنـيات المصرية قبل ١١/١١/١٩٦٣ بين المقيمين في الجمهورية العربية المتحدة والمقيمين في جمهورية ألمانيا الديموقراطية بالجهنـيات الاسترلينية الحسابية عن طريق الحسابات الموضحة بالمادة (٣) وتحول المبالغ المستحقة بالجهنـيات المصرية بمقتضى هذه العقود إلى الجهنـيات الاسترلينية على أساس ما يعتريه الجهد المصري والجهد الاسترليني من ذهب (وهي ٢,٥٥١٨٧ و ٢,٤٨٨٢٨ من الذهب الصافى حل التوالى).

#### (المادة ٩)

تنفذ العقود المبرمة خلال مدة سريان هذا الاتفاق حتى بعد تاريخ انتهاءه وفقاً للتصوّص المذكورة.

#### (المادة ١٠)

في حالة إنتهاء العمل بهذا الاتفاق يتم تسوية الرصيد القائم في الحسابات المشار إليها في المادة (٣) وذلك بتحويله بضائع أو بإجراء مدفوعات جارية وفقاً لأحكام هذا الاتفاق ويسدّد الطرف المدين الرصيد الذي قد ينتهي بعد انتهاء ستة أشهر من تاريخ نهاية العمل بهذا الاتفاق بناءً على طلب الطرف الدائن بالجهنـيات الاسترلينية أو بآية عملة حرة قابلة للتحويل.

#### (المادة ١١)

يموزع بعد موافقة سابقة من السلطات المختصة في كل من الطرفين المتعاقدين أن تم تحويلات من وإلى الحسابات المفتوحة بمقتضى المادة (٢) من هذا الاتفاق إلى ومن حسابات مفتوحة بمقتضى اتفاق مدفوعات بين أي من الطرفين المتعاقدين وبذاته.

ويغتلى التجاوز عن حد المديونية بدوريد بضائع خلال ستة شهور من تاريخ حدوث أول زيادة.

إذا لم يغتلى التجاوز بدوريد بضائع خلال هذه الفترة يدفع البنك المدين إلى البنك الدائن عملاً حرة قابلة للتحويل للرجوع بالرصيد إلى حد المديونية المتفق عليه خلال ٣٠ يوماً من انتهاء الفترة سالفـة الذكر.

#### (المادة ٥)

تقوم بالجهنـيات الاسترلينية بجمع المبالغ الواردة في العقود والفوائـير المتعلقة بالتجارة بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديموقراطية وكذلك مستندات وأوامر الدفع بين البلدين.

#### (المادة ٦)

ويُمكن أن تم أيضاً المدفوعات البخارية بين الجمهورية العربية المتحدة وجمهورية ألمانيا الديموقراطية بأية عملة حرة قابلة للتحويل خارج الحسابات المفتوحة طبقاً للمادة (٣) من هذا الاتفاق.

#### (المادة ٧)

في حالة تغيير سعر تبادل الجهد الاسترليني بالنسبة للذهب الذي تبلغ في الوقت الحاضر :

الجهنـيه الاسترليني - ٣,٤٨٨٢٨ جرام من الذهب الخامـص ، تعدل أرصدة الحسابات المشار إليها في المادة (٣) تبعاً لذلك في تاريخ التغيير بحيث تظل القيمة بالنسبة للذهب دون تغيير.

ويعدل حد المديونية المشار إليه في المادة (٤) بنفس الطريقة.

#### (المادة ٨)

يتوى العمل باتفاق الدفع المبرم بتاريخ ١٦ ديسمبر ١٩٦٦ بين حكومة الجمهورية العربية المتحدة وحكومة جمهورية ألمانيا الديموقراطية وكذلك جميع التعديلات أو الاضفـات المتعلقة به في تاريخ سريان العمل بهذا الاتفاق.

رئيس الوفد الحكومي  
جمهورية ألمانيا الديمقراطية

برلين ١٣ سبتمبر ١٩٧٥

صاحب السعادة

فيما يتعلّق "باتفاق الدفع طويل الأجل" الموقع عليه بتاريخ اليوم من حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة قد وصلنا إلى الاتفاق التالي :

فيما يتعلق بالعقود الخاصة بتسلیم بضائع رأسمالية إلى الجمهورية العربية المتحدة وتحميمها والمبارمة بين مؤسسات جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة يكون دفع أي جزء من الثمن المحدد في العقد عن طريق "حسابات غير المقيمين" وذلك لغرضية جميع المصرفوفات المحلية، تسوى هذه العقود بالطريقة التالية تسهيلًا للأجراءات : إذا تطلب الأمر تحويل المصرفوفات المحلية مقدماً عن طريق "حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية" لدى البنك المركزي المصري على أساس مثل هذه العقود، فإن سلطات رقابة النقد بالجمهورية العربية المتحدة توافق توافق على طلبات تحويل المبالغ المطلوبة من "حسابات جمهورية ألمانيا الديمقراطية" إلى "حسابات غير المقيمين" المعنية، وبالتالي على إعادة تحويل المبالغ المعنية من "حسابات غير المقيمين" سالفه الذكر إلى "حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية" هذه تقديم المستندات المتعلقة بذلك بعد تنفيذ تلك العقود.

أود أن أمال سعادتكم ، الأكيد بأن محتويات هذا الكتاب تعبّر تماماً عن الاتفاق الذي تم بيننا .

إسمحوا لي من فضلكم ، صاحب السعادة ، بقبول عظيم تقديرى  
الخلص  
(إمضاء)  
هـ . سول

صاحب السعادة  
السيد / حسين خالد حمدي  
رئيس الوفد الحكومي  
للسّمورة العربية المتحدة

(المادة ١٢)

ينتفق البنك المركزي المصري والموبيش نوتن بنك على الترتيبات المصرفية الفنية الازمة لتنفيذ هذا الاتفاق .

(المادة ١٣)

تم التمهيدات والاتفاقات لهذا الاتفاق كتابة بناء على اتفاق متبادل بين الطرفين المتعاقدين .

(المادة ١٤)

يعتبر الاتفاق الحالي نافذ المفعول ابتداء من أول يناير ١٩٦٦ هل أن تم المراقبة أو التصديق عليه وفقاً للإجراءات المتبعة في كل من البلدين ، والتي تعلم بتبادل وثائق التصديق ، وبسرى هذا الاتفاق حتى ٣١ ديسمبر ١٩٧٠

وبع ذلك فانه إذا لم يتم تبادل الوثائق آنفة الذكر حتى ٣١ ديسمبر سنة ١٩٧٥ تطبق نصوص الاتفاق الحالى بصفة مؤقتة اعتباراً من أول يناير سنة ١٩٦٦

(المادة ١٥)

يمدد الاتفاق الحالى تلقائياً لفترات أخرى سنوية ما لم يخطر أحد الطرفان المتعاقدان كتابة خلال ٩٠ يوماً قبل تاريخ انتهاء العمل بهذا الاتفاق .

وتأكيداً لذلك ، وقع الممثلون المعتمدون من حكومتيهما هذا الاتفاق .  
أبرم ووقع برلين في ١٣ سبتمبر ١٩٧٥ من سنتين أصلتين باللغة الإنجليزية .

من حكومة

الجمهورية العربية المتحدة

إمضاء

حسين خالد حمدي

من حكومة

جمهورية ألمانيا الديمقراطية

إمضاء

هـ . سول

المبالغ المطلوبة من "حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية" إلى "حسابات غير المقسيمين" المعنية، وبالمثل على إهاده تحويل المبالغ المعنية من "حسابات غير المقسيمين" سالفة الذكر إلى "حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية" عند تقديم المستندات المتعلقة بذلك بعد تنفيذ تلك العقود.

سـ

أود أن أسأل سعادتكم ، التأكيد بأن مخربات هذا الكتاب يعبر تماماً عن الاتفاق الذي تم بيننا .

أشرف بأن أؤكد لسادتكم ، صاحب السعادة ، أن الكتاب يعبر تماماً عن الاتفاق الذي تم الوصول إليه بيننا .

اسمحوا لي بأن أؤكد ، صاحب السعادة ، عن أطيب تحياتي ما

المخلص

(امضاء)

حسين خالد حمدى

صاحب السعادة

السيد / هـ . سول

رئيس الوفد الحكومى

جمهورية ألمانيا الديمقراطية

رئيس الوفد الحكومى

لجمهورية العربية المتحدة

برلين ١٣ مارس ١٩٦٥

صاحب السعادة

أشرف بالإحاطة أني تسلمت كتابكم اليوم ونصه كالتالي :

"فيما يتعلّق "باتفاق الدفع طوبيل الأجل" الموقع عليه بتاريخ اليوم من حكومة جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة قد وصلنا إلى الاتفاق التالي :

فيما يتعلّق بالعقود الخاصة بتسليم بضائع رأسمالية إلى الجمهورية العربية المتحدة وعمليها ولبرمة بين مؤسسات جمهورية ألمانيا الديمقراطية والجمهورية العربية المتحدة يكون دفع أي جزء من الثمن المحدد في العقد عن طريق "حسابات غير المقسيمين" وذلك لتفطير جميع المعرفات المحلية، تسوى هذه العقود بالطريقة التالية تسهلاً للإجراءات إذا نطلب الأمر تحويل المعرفات المحلية مقدماً عن طريق "حساب جمهورية ألمانيا الديمقراطية" لدى البنك المركزي المصري على أساس مثل هذه العقود، فإن سلطات وقابة النقد بالجمهورية العربية المتحدة توافق على طلبات تحويل